



جائزة الملك عبد الله الثاني
للميزا الأداء الحكومي والشفافية
المرحلة الثامنة (٢٠١٧/٢٠١٦)
المرحلة البروزة

الرقم ١١٨ / ١ / ٣ / ٢
التاريخ ١ / رجب / ١٤٤٤ هـ
الموافق ٢٣ / كانون الثاني / ٢٠٢٣ م

عطوفة مدير جمعية قرى الأطفال SOS الأردنية المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

إشارة إلى كتابكم رقم (٢٧٨ / SOS / ٢٠٢٢)، تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٧ م، والمعبر عن مضمونه،
أرفق بطيه قرار مجلس الإفتاء رقم (١٤٢) (٢٠١٠/٧) المتعلق باعتبار التبرع لتعليم الأيتام
يأخذ حكم الصدقة الجارية.

واقبلوا فائق الاحترام والتقدير

الأمين العام
الدكتور أحمد الحسنات

نسخة/

• مكتب عطوفة الأمين العام.

ضيف بتاريخ : 24-03-2014

قرار رقم: (142) (7/ 2010) حكم دفع الزكاة لجمعية صندوق الأمان لمستقبل الأيتام
بتاريخ (7/ 5/ 1431هـ) الموافق (22/ 4/ 2010م)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

إن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته الرابعة المنعقدة بتاريخ (7/ 5/ 1431هـ) الموافق (22/ 2010م) قد اطلع على الأسئلة الموجهة من قبل جمعية صندوق الأمان لمستقبل الأيتام، والتي تتعلق بحكم دفع الزكاة الواصلة لصدقات المستحقة لصندوق الأمان لمستقبل الأيتام، الذي يعمل على دعم الطلبة الأيتام للدراسة في الجامعات الأردنية لتلّف أنحاء المملكة، وهل تعد هذه الصدقات من قبيل الصدقة الجارية.

بعد الدراسة والبحث ومداولة الرأي؛ قرر المجلس ما يلي:

1. مصارف الزكاة محددة بنص القرآن الكريم، قال الله تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْبُؤْسُ لَوْبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) التوبة/60. فيجوز أن يعطى الفقراء من الزكاة الواجبة إذا كانوا مسلمين وفقراء.

2. ما كان له مال أو كسب يليق به فهذا لا يجوز إعطاؤه من الزكاة، وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث مع اليمين وفيه: (فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ) متفق عليه، فدل الحديث على أن الزكاة ترد على فقراء المسلمين.

3. ما الصدقات الطوعية غير الواجبة فيجوز إعطاؤها للفقراء وغيرهم.

4. ما كونها من الصدقة الجارية فقد حمل العلماء الصدقة الجارية على الوقف، وكل ما يدوم نفعه، ونسأل الله تعالى أن يكتمل تعليم للطلبة المحتاجين من باب الصدقة الجارية التي يدوم نفعها للأمة. والله تعالى أعلم.

رئيس مجلس الإفتاء

المفتي العام للمملكة / سماحة الشيخ عبد الكريم الخضاونة

نائب رئيس مجلس الإفتاء سماحة د. أحمد هليل

د. محمد خير العيسى / عضو
القاضي ساري عطية / عضو
د. عبد الرحمن ابداح / عضو
د. محمد عقلة الإبراهيم / عضو
د. عبد الناصر أبو البصل / عضو
د. محمد الخلايلة / عضو
د. محمد الغرايبة / عضو
مقرر مجلس الإفتاء: د. أحمد الحسنات